

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

كتاب الفرائض جمع فريضة بمعنى مفروضة والهاء فيها للنقل من المصدر إلى الاسم كالحفيرة من الفرض بمعنى التوقيت ومنه قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج والجزء من الشيء كالتفريض ومن القوس موقع الوتر وما أوجبه الله كالمفروض والقراءة والسنة يقال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم أي سن ونوع من التمر والجند يفترضون والترس وعود من أعواد البيت والعطية الموسومة وما فرضته على نفسك فوهبته ومن الزند حيث يقدر منه والحز الذي فيه و سورة أنزلناها وفرضناها جعلنا فيها فرائض الأحكام وبالتشديد أي جعلنا فيها فريضة بعد فريضة أو فصلناها وبينناها قاله في القاموس وهي شرعا العلم بقسمة الموارث جمع ميراث وهو الحق المخلف عن الميت وأصله موارث قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها ويقال له أيضا التراث وأصل التاء فيه واو والإرث لغة البقاء وانتقال الشيء من قوم إلى قوم آخرين ويطلق بمعنى الميراث ويسمى القائم بهذا العلم فارضا وفريضا وفرضيا بفتح الراء وسكونها وفراضا وفراضيا وموضوعه أي هذا الفن التركات لأنها التي يبحث فيها عن عوارضها من تعلق حق الميت بمؤن التجهيز منها وتعلق حق الورثة بباقيها إما وحدهم أو مع مشاركة غيرهم كأصحاب الديون والوصايا لا العدد فإنه موضوع علم الحساب